



الخدمات التي تقدمها دائرة مراقبة أعمال الصرافة

الرقم	اسم الخدمة
1	تجديد ترخيص شركات الصرافة
2	ترخيص شركات الصرافة
3	تعديل أوضاع شركات الصرافة (تعديل عقد تأسيس، تعديل رأس مال الشركة)
4	تعديل أوضاع شركات الصرافة وفروعها (تغيير مكان العمل، التوقف عن ممارسة العمل)
5	تفرع شركات الصرافة

تجديد ترخيص شركات الصرافة

نبذة عن الخدمة

يتم تقديم طلب لتجديد ترخيص الشركة خلال مدة أقصاها نهاية شهر كانون الثاني من كل سنة وفقاً للنموذج المعتمد لذلك الذي يبين كافة البيانات والوثائق المطلوبة من خلال قنوات تقديم الخدمة مرفقاً به الوثائق المطلوبة ويتم التحقق منها حسب الأصول وإصدار كتاب تجديد الترخيص للشركة.



تقدم الخدمة لـ:

• شركات الصرافة

للتواصل مع المسؤولين عن تقديم الخدمة:

• 2224 /0096264630301

• Mexchange@cbj.gov.jo



• يترتب على تقديم طلب الحصول على الخدمة الرسوم التالية:

- حسب نظام ترخيص شركات الصرافة المرخصة النافذ.

• ويمكن دفعها: ☒ نقداً ☒ تحويل إلكتروني

الوثائق المطلوبة

الإجراءات

- شهادة تسجيل حديثة للشركة من وزارة الصناعة والتجارة/دائرة مراقبة الشركات محدداً بها مركز و/أو مواقع الفروع ان وجدت.
 - ما يؤيد دفع الرسم السنوي وفقاً لفئة الشركة المنصوص عليها في نظام ترخيص شركات الصرافة النافذ.
 - كتاب يفيد تمديد أجل الكفالة البنكية الصادرة لأمر محافظ البنك المركزي لغاية 12/31 لكل عام.
 - براءة ذمة حديثة الإصدار من الضمان الاجتماعي عملاً بأحكام قانون الضمان الاجتماعي النافذ.
 - تعبئة نموذج تحديث البيانات الخاص بالشركة.
 - أي تعديلات تطرأ على الكادر الوظيفي اعتباراً من تاريخ آخر تحديث تم تزويده للبنك المركزي.
- تدقيق الوثائق المطلوبة من شركات الصرافة حسب الأصول.
 - إعداد كتاب لشركة بالموافقة على تجديد الترخيص للعام الجديد.

شروط إضافية للحصول على الخدمة

- لا يوجد.

شركاء تقديم الخدمات

- وزارة الصناعة والتجارة/ دائرة مراقبة الشركات:
تزويد شركة الصرافة بشهادة تسجيل مصدقة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- البنوك التجارية:
لاستصدار كفالة بنكية باسم الشركة
- الضمان الاجتماعي:
إحضار براءة ذمة من المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي.

تقدم الخدمة في:

- ✓ فرع البنك الرئيسي/ عمان
- دائرة مراقبة أعمال الصرافة
- قسم الترخيص



يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة من خلال:

- ✓ مكتب خدمة الجمهور/ مبنى البنك



يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة خلال:

- ✓ أيام الدوام الرسمي/ (8:00 صباحاً-4:00 مساءً)



يستغرق الحصول على المخرج النهائي للخدمة:

ثلاث أيام عمل



ترخيص شركات الصرافة

نبذة عن الخدمة

يتم تقديم طلب الترخيص من قبل المؤسسين الى البنك وفقاً للنماذج المعدة لهذه الغاية التي تبين كافة البيانات والوثائق المطلوبة وأي معلومات أو بيانات إضافية يراها البنك المركزي ضرورية والتي تمكن البنك المركزي من اتخاذ قرار الترخيص على أساسها.

تقدم الخدمة لـ:

- الشركات والمؤسسات من غير البنوك وشركات الصرافة
- الأفراد

للتواصل مع المسؤولين عن تقديم الخدمة:

2224 /0096264630301

Mexchange@cbj.gov.jo

• يترتب على تقديم طلب الحصول على الخدمة الرسوم التالية:

- حسب نظام ترخيص شركات الصرافة النافذ.

• ويمكن دفعها: ☒ نقداً ☒ تحويل إلكتروني

الوثائق المطلوبة

- طلب ترخيص وعلى ان يحقق المؤسسين الشروط والمتطلبات الوارد في نظام ترخيص شركات الصرافة.
- نموذج بيانات شخصية للشركاء معززة بصور عن جواز السفر والهوية الشخصية وصور شخصية وخبرات عملية وشهادات علمية.
- نموذج بيانات مالية للشركاء معززا بوثائق الملاءة المالية مثل كشوفات الحسابات أو العقارات أو السيارات.
- دراسة الجدوى الاقتصادية للسنوات الثلاث الأولى مصادق عليها من محاسب قانوني معتمد متضمنة موازنة تقديرية لثلاث سنوات والأسس والفرضيات التي تم الاعتماد عليها في احتساب التوقعات والتقدير.
- نسخة من مشروع عقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة على النموذج المعتمد من الجهة ذات العلاقة اضافة للهيكل التنظيمي المقترح للشركة.
- البيانات المالية السنوية المدققة من محاسب قانوني لكل مؤسس اعتباري عن السنتين الأخيرتين.
- خطة عمل الشركة متضمنة الأنشطة والخدمات المالية التي ستقدمها الشركة.
- ما يؤيد دفع رسوم تقديم طلب الترخيص وفقاً لأحكام نظام ترخيص شركات الصرافة النافذ.
- تعهد من مؤسسي الشركة بتوفير الشروط والمتطلبات المحددة لأعضاء الإدارة العليا الإدارة التنفيذية العليا ومجلس الإدارة/هيئة المديرين المقترح وفقاً لنظام ترخيص شركات الصرافة النافذ
- موافقة الجهات المختصة على تخصيص المحل إذا كان حدودي.
- إقرار بالإقامة الدائمة في المملكة من قبل المدير المقترح.
- شهادة عدم محكومية وما يفيد بعدم صدور أحكام بالحجر والإفلاس.
- تقرير المعلومات الائتمانية.
- مصدر رأس المال الأولي المنوي استثماره.
- كشف قضايا صادر عن وزارة العدل.
- تعهد شامل مدموغ بالطوابع القانونية (10 دنائير).
- الإفصاح فيما إذا كان أحد مقدمي الطلب حليف أو شريك في شركة قائمة محلية أو أجنبية.

الإجراءات

- دراسة الطلب ومرفقاته حسب الأصول.
- الاستعلام من الجهات المختصة.
- يصدر مجلس الإدارة قراره في طلب الترخيص المقدم إليه خلال تسعين يوماً من تاريخ تقديمه سواء بالموافقة المبدئية أو بالرفض ويتم اشعار طالب الترخيص بهذا القرار.
- ابلاغ الجهة مقدمة الطلب بالشروط والمتطلبات اللازمة للحصول على الترخيص النهائي.
- دراسة متطلبات الحصول على الترخيص النهائي للتأكد من استيفائها للشروط المطلوبة.
- عند استكمال متطلبات الترخيص النهائي يصدر البنك المركزي قراره خلال ستين يوماً من تاريخ استكمال هذه المتطلبات.
- تسديد رسوم الترخيص النهائي.

شروط إضافية للحصول على الخدمة

- لا يوجد.

شركاء تقديم الخدمات

- وزارة الصناعة والتجارة/ دائرة مراقبة الشركات:
تزويد شركة الصرافة بعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة وبشهادة تسجيل مصدقة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- أمانة عمان الكبرى/ البلديات:
تزويد شركة الصرافة برخصة مهن لمحل المركز الرئيسي شركة الصرافة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- غرفة تجارة عمان/ المحافظات:
تزويد شركة الصرافة بشهادة غرفة التجارة لمحل المركز الرئيسي شركة الصرافة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- البنوك التجارية:
لاستصدار كفالة بنكية باسم الشركة.
- الجهات الأمنية والمختصة:
تزويد مقدم الطلب بالوثائق المطلوبة لتزويد البنك المركزي بها لاستكمال دراسة الطلب، والاستعلام عن الأشخاص الطبيعيين ذوو العلاقة.

تقدم الخدمة في:

- ✓ فرع البنك الرئيسي/ عمان
- دائرة مراقبة أعمال الصرافة
- قسم الترخيص



- يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة من خلال:
- ✓ مكتب خدمة الجمهور/ مبنى البنك



- يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة خلال:
- ✓ أيام الدوام الرسمي/ (8:00 صباحاً-4:00 مساءً)



- يستغرق الحصول على المخرج النهائي للخدمة:
- موافقة مبدئية: ثلاثة شهور من تاريخ تقديم الطلب مكتملاً.
- موافقة نهائية: (60) يوم بعد إجراء الكشف اللازم واستكمال متطلبات وشروط الحصول على الترخيص النهائي.



تعديل أوضاع شركات الصرافة (تعديل عقد تأسيس، تعديل رأس مال الشركة)

نبذة عن الخدمة

يتم تقديم الطلبات من شركات الصرافة ومرفقا بها الوثائق المطلوبة يتم التحقق من صحة الوثائق ودراسة الطلب والاستعلام من الجهات المختصة واتخاذ القرار المناسب بخصوصها واعداد كتب تبليغ القرارات.

تقدم الخدمة لـ:

- شركات الصرافة



للتواصل مع المسؤولين عن تقديم الخدمة:

• 2224 /0096264630301

• Mexchange@cbj.gov.io



- لا يترتب على تقديم طلب الحصول على الخدمة أي رسوم.

الوثائق المطلوبة

- طلب خطي من المفوضين بالتوقيع اصولياً عن الشركة مرفقا به الوثائق المطلوبة وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه واي تشريعات أخرى ذات علاقة.

الإجراءات

- دراسة الطلب والتحقق من صحة الوثائق والمرفقات وموافقته للشروط المطلوبة.
- الاستعلام من الجهات المختصة حسب واقع الحال.
- اتخاذ القرار المناسب بخصوصها واعداد كتب تبليغ القرارات.

شروط إضافية للحصول على الخدمة

- لا يوجد.

شركاء تقديم الخدمات

- وزارة الصناعة والتجارة/ دائرة مراقبة الشركات:
تزويد شركة الصرافة بعقد التأسيس والنظام الأساسي للشركة
وبشهادة تسجيل مصدقة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك
المركزي.
- أمانة عمان الكبرى/ البلديات:
تزويد شركة الصرافة برخصة مهن لمحل المركز الرئيسي شركة
الصرافة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- غرفة تجارة عمان/ المحافظات:
تزويد شركة الصرافة بشهادة غرفة التجارة لمحل المركز
الرئيسي/ فرع شركة الصرافة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك
المركزي حسب مقتضى الحال.
- البنوك التجارية:
لاستصدار كفالة بنكية باسم الشركة حسب مقتضى الحال.
- الجهات الأمنية والمختصة:
تزويد مقدم الطلب بالوثائق المطلوبة لتزويد البنك المركزي
بها لاستكمال دراسة الطلب، الاستعلام عن الأشخاص
الطبيين ذوي العلاقة.

تقدم الخدمة في:

✓ فرع البنك الرئيسي/ عمان
دائرة مراقبة أعمال الصرافة
قسم الترخيص



يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة من
خلال:



✓ مكتب خدمة الجمهور/ مبنى البنك

يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة خلال:
✓ أيام الدوام الرسمي/ (8:00 صباحاً-4:00 مساءً)



يستغرق الحصول على المخرج النهائي للخدمة:
حسب واقع الحال



تعديل أوضاع شركات الصرافة وفروعها (تغيير مكان العمل، التوقف عن ممارسة العمل)

الإجراءات

- دراسة الطلب ومرفقاته حسب الأصول.
- واتخاذ القرار المناسب بخصوصها وإعداد كتب التبليغ.

الوثائق المطلوبة

- تقديم طلبات التوقف المؤقت أو تغيير مكان العمل إلى البنك المركزي من قبل الشركة التي ترغب بالتوقف عن ممارسة أعمالها بصورة مؤقتة في موقعها المرخص أو في أي فرع من فروعها وفق النموذج المعتمد لذلك أو تغيير مكان عملها أو مكان عمل فروعها وفق النموذج المعتمد لهذه الغاية للحصول على الموافقة المسبقة موقعاً حسب الأصول الذي يبين كافة البيانات والوثائق المطلوبة لذلك.

نبذة عن الخدمة

يتم تقديم الطلبات من شركات الصرافة مرفقا بها الوثائق المطلوبة ويتم دراستها واتخاذ القرار المناسب بخصوصها وإعداد كتب تبليغ.

تقدم الخدمة لـ:
• شركات الصرافة



للتواصل مع المسؤولين عن تقديم الخدمة:

• 2224 / 0096264630301

• Mexchange@cbj.gov.io



- لا يترتب على تقديم طلب الحصول على الخدمة أي رسوم.



شروط إضافية للحصول على الخدمة

- لا يوجد.

شركاء تقديم الخدمات

- وزارة الصناعة والتجارة/ دائرة مراقبة الشركات:
تزويد شركة الصرافة بشهادة تسجيل
مصدقة وذلك لتقوم الشركة بتزويده
للبنك المركزي.
- أمانة عمان الكبرى/ البلديات:
تزويد شركة الصرافة برخصة مهن
لمحل المركز الرئيسي / فرع شركة
الصرافة وذلك لتقوم الشركة بتزويده
للبنك المركزي.
- غرفة تجارة عمان/ المحافظات:
تزويد شركة الصرافة بشهادة غرفة
التجارة لمحل المركز الرئيسي/ فرع
شركة الصرافة وذلك لتقوم الشركة
بتزويده للبنك المركزي.

تقدم الخدمة في:

- ✓ فرع البنك الرئيسي/ عمان
دائرة مراقبة أعمال الصرافة
قسم الترخيص



يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة من
خلال:

- ✓ مكتب خدمة الجمهور/ مبنى البنك



يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة
خلال:

- ✓ أيام الدوام الرسمي/ (8:00 صباحاً -
4:00 مساءً)



يستغرق الحصول على المخرج النهائي
للخدمة:

حسب واقع الحال



تفرع شركات الصرافة

نبذة عن الخدمة

يتم تقديم طلبات التفرع من شركات الصرافة مرفقا بها الوثائق المطلوبة ويتم دراستها واتخاذ القرار المناسب بخصوصها وإعداد كتب تبليغ.



تقدم الخدمة لـ:

• شركات الصرافة

للتواصل مع المسؤولين عن تقديم الخدمة:

• 2224 /0096264630301

• Mexchange@cbi.gov.jo



• يترتب على تقديم طلب الحصول على الخدمة الرسوم التالية:

- حسب نظام ترخيص شركات الصرافة النافذ.

• ويمكن دفعها:

☑ نقداً ☑ تحويل إلكتروني

الوثائق المطلوبة

التقدم بطلب خطي إلى البنك موقعاً حسب الأصول ومعرزاً بما يلي:

- موافقة مجلس إدارة الشركة/ هيئة المديرين/ الشركاء على ذلك.
- دراسة الجدوى الاقتصادية والموازنة التقديرية للفرع للسنوات الثلاث الأولى.
- تحديد المنطقة الجغرافية المنوي التواجد بها والمساحة التقديرية للفرع.
- بيان التاريخ المتوقع للافتتاح.
- ما يؤيد دفع رسوم تقديم طلب الترخيص المنصوص عليها في نظام ترخيص شركات الصرافة النافذ.
- نسخة معتمدة من الهيكل التنظيمي للشركة مبيناً فيه عدد موظفي دائرة الامتثال والتدقيق الداخلي وإدارة المخاطر.
- موافقة الجهات الرسمية المختصة في حال كان موقع الفرع داخل أحد المراكز الحدودية أو في أية مواقع تتطلب ذلك.
- أي متطلبات ووثائق إضافية يطلبها البنك.

الإجراءات

- دراسة طلب التفرع ومرفقاته حسب الأصول.
- يصدر المجلس قراره بالرفض أو بالموافقة المبدئية وتكون الموافقة المبدئية لمدة ستة أشهر من تاريخ تبليغ الشركة، ويجوز للشركة قبل انتهاء هذه المدة التقدم بطلب خطي لتمديد مدتها متضمناً الأسباب والمبررات لذلك، وفي حال موافقة البنك على الطلب يكون التمديد لمدة لا تتجاوز سنة من تاريخ صدور الموافقة المبدئية.
- لغايات الحصول على الموافقة النهائية على فتح الفرع يتعين على الشركة خلال مدة سريان الموافقة المبدئية القيام بالإجراءات المحددة لهذه الغاية وتزويد البنك بما يؤيد ذلك حسب الأصول.

شروط إضافية للحصول على الخدمة

- لا يوجد.

شركاء تقديم الخدمات

- وزارة الصناعة والتجارة/ دائرة مراقبة الشركات:
تزويد شركة الصرافة بشهادة تسجيل مصدقة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- أمانة عمان الكبرى/ البلديات:
تزويد شركة الصرافة برخصة مهنة لمحل المركز الرئيسي / فرع شركة الصرافة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- غرفة تجارة عمان/ المحافظات:
تزويد شركة الصرافة بشهادة غرفة التجارة لمحل المركز الرئيسي/ فرع شركة الصرافة وذلك لتقوم الشركة بتزويده للبنك المركزي.
- البنوك التجارية:
لاستصدار كفالة بنكية باسم الشركة

تقدم الخدمة في:

- ☑ فرع البنك الرئيسي/ عمان
- دائرة مراقبة أعمال الصرافة
- قسم الترخيص



يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة من خلال:

- ☑ مكتب خدمة الجمهور/ مبنى البنك



يمكن التقدم بطلب الحصول على الخدمة خلال:

- ☑ أيام الدوام الرسمي/ (8:00 صباحاً - 4:00 مساءً)



يستغرق الحصول على المخرج النهائي للخدمة:

حسب واقع الحال



لتقييم وقياس الرضى عن الخدمات المقدمة من الدائرة

